كراسة الشروط والمواصفات الفنية

مشـــروع : إحـــلال وتجديـــد محطـــة رفـــع صـــرف صـــحى الكرنـــك -إدارة الأقصـــر (مرحلة أولى)

مناقصه عامة رقم (٢٥) لسنة ٢٠٢٦

تاريخ جلسة فتح المظاريف يوم الثلاثاء **الموافق** ١٢/٥/ ٢٠٢٦ **م الساعة الثانيه عشر ظهراً**

ثمن النسـخة: (٣٥٠٠) جنيه فقط ثلاثة ألاف وخمسمائة جنيهاً لا غير

قيمه التأمين الإبتدائى :(٨٠٠٠٠) جنيه لا غير

مدة العملية : ٦ شهور

فئة العملية : من الفئة (الخامسه) إلى (الاولى)

- يجب أن تقدم العطاءات فى مظروفين (فني-مالي)
- يجب ارفاق الإيصال الدال علي شراء الكراسة بالعطاء المقدم بالجلسة مع وضع فئات الأسعار بكراسة العطاء الأصلية ومراعاة تفقيط الارقام وتقديمها بالجلسة.

لجنة وضع المواصفات الفنية والقانونية والتعاقدية :

اللجنة :	رئيس اللجنة	مدير عام المشروعات	رئيس قطاع الدعم الفني والمشروعات
	م/محمد فوزى محمود	م/ محمد عبد الرازق محمد	م/مروه محمد علي

رفعت ي شف
الحسين قاطاوى
أحمد

يعتمد ،،،

التوقيع ( )

لواء مهندس/أحمد سعيد عرفة

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

رقم الإيصال الدال علي شراء الكراسة رقم ( ) باسم/

اولا :الشروط العامه

مشروع : إحلال وتجديد محطة رفع صرف صحى الكرنك -إدارة الأقصر (مرحلة أولى)

مناقصه عامة رقم ( )

* تخضع هذه المناقصة لقواعد وأحكام و إجراءات وشروط لائحة المشتريات بشركة مياه الشرب و الصرف الصحي بالاقصر و كافة ما يطرأ عليها من تعديلات حتى انتهاء العقد وهى تعتبر جزءاً لا يتجزأ من العقد ومكمله ومتممه له.

- على مقدم العطاء شراء مجموعة كاملة من مستندات العطاء التى تشمل الشروط العامة والخاصة والمواصفات الفنية وجدول الكميات والأسعار والرسومات نظير دفع قيمتها وقدره جنيهاً (فقط لاغير) جنيه شامل ضريبة القيمة المضافة ولن يلتفت لأي عطاء لم يحصل مقدمه على المستندات قبل تقديمه.
- يقدم العطاء باسم السيد المهندس / رئيس مجلس إدا رة شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالاقصر على نموذج العطاء ويحرر جدول الكميات والأسعار بالقلم الجاف والتوقيع عليهما من مقدم العطاء وختم جميع المستندات وتوضيح تاريخ تحريرها – ولا تقبل العطاءات المكتوبة بالقلم الرصاص ويعول فى كل الاحوال على سعر الوحدة المدون بالحروف (العبرة بالتفقيط) .
- يجب أن يضع صاحب العطاء فئة كل بند حسب ترتيب جدول الكميات والأسعار المرفق بالأرقام والحروف دون أى كشط أو تحشير وأى تغيير يجب بيانه بالحروف مع التوقيع عليه من مقدم العطاء ويحق للشركة أستبعاد العطاء فى حالة عدم تفقيط الفئات بالحروف.
- الفئات التى يحددها مقدم العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطى جميع المصروفات والإلتزامات التى يتكبدها بكافة أنواعها بما فيها الضرائب والرسوم وخلافه.
- يوضع العطاء داخل مظروفين للعرض الفنى والمالى ويكتب على كل ظرف عبارة (عطاء) ويكتب اسم صاحب العطاء واسم العملية وتاريخ الجلسة وتسلم المظاريف باليد بمقر شركة مياه الشرب والصرف الصحي بالاقصر أو يرسل بالبريد المسجل الموصى عليه بعلم الوصول فى موعد يسمح بوصوله فى ميعاد غايته الساعه الثانية عشر من ظهر يوم الجلسة - ويجب أن توضع الأسعار على نموذج العطاء الخاص بالشركة والمختوم بخاتمها دون غيرها والمؤشر عليه برقم قسيمة تحصيل الثمن وتاريخها وعلى جدول الفئات المرفق بها ويكتب عليه من الخارج إسم العملية وتاريخ الجلسة ويغلق ويكتب عليه عطاء عن العملية عاليه
جلسة: / / ٢٠٢٦م .
- يسمح لمقدمي العطاء أو مندوبيهم المعتمدين حضور جلسة فتح المظاريف .
- لا يلتفت إلى العطاءات أو التعديل فى العطاءات التى ترد بعد موعد فتح المظاريف أو انتهاء اللجنة من أعمالها حتى لو كان تاريخ إصدارها قبل فتح المظاريف كما لا يلتفت إلى أى عطاء يرد بالبريد او الفاكس أو بأى وسيلة أخرى ما لم يقدم تأييد كتابى بذلك من مقدم العطاء على انه فى حالة وصول العطاء أو التعديل متأخرا أو فى أثناء إنعقاد اللجنة لفتح المظاريف فإنه تؤشر عليه من رئيس اللجنة بساعة وتاريخ وروده ثم يدرج فى كشف العطاءات المتأخرة ويجوز التجاوز عن ذلك التأخير بشرط أن يكون وروده قبل تلاوة الأسعار وبموافقة رئيس مجلس الإدارة ولجنة البت وبشرط ان يكون فى صالح الشركة .

- المواصفات الفنية المطروحة هي الأساس الوحيد للتقييم ويتم الاحتكام للكود المصري لمحطات وشبكات المياه الشرب والصرف الصحي فيما لم يرد به نص في المواصفات الفنية المطروحة دون أن يكون لمقدم العطاء حق الاعتراض .

تقديم العطاءات

تقـدم العطاءات موقعه من أصحابها فى مظروفين أحدهما للعرض الفني والثانى للعرض المالي

ويجب ان يتضمن العطاء المستندات التالية :-

١- كراسة الشروط والمواصفات الفنية ولايجوز للمقاول شطب اي بند من بنود العطاء او المواصفات الفنية او غيرها او عمل تعديل فيها وأذا رغب في ابداء اي ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فليثبتها في كتاب مستقبل.

٢- كل عطاء يجب أن يرافقه أصل ما يفيد سداد تأمين ابتدائي.

٣- سابقه اعمال حديثه مماثله لموضوع المناقصه معتمده من الجهه الصادر منها .

٤- صورة من السجل التجارى مجدد .

٥- اصل بطاقه عضويه الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء مغلفه ومختومه ومعتمده من الاتحاد وساريه العمل بها حتى تاريخ فتح المظاريف وموضحا بها تصنيف المقاول عن موضوع المناقصه وفئه تصنيف المقاول التى يجب أن تغطى قيمه المناقصه المقدم عنها عطائه .

٦- صوره شهاده التسجيل لدى مصلحه الضريبة على القيمة المضافه .

٧- صورة البطاقة الضريبية وتكون مجددة .

٨- بيان بالشكل القانونى للجهه مقدمه العطاء والمستندات الداله على قيامها قانونا فاذا كان العطاء مقدم من شركه يجب أن ترافقه صوره رسميه من عقد تأسيسها ومن نظامها الاساسي وإذا كان العطاء مقدم من منشأه تجاريه لأكثر من شخص واحد فيجب على كل شريك تقديم مستندات أهليه التعاقد بالاضافه الى تقديم صوره رسميه من عقد المشاركه وفى كلتا الحالتين يجب أن ترافق الصور المقدمه بيان بأسماء الاشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركه أو المنشأه ومدى هذا الحق وحدوده وأسماء المسئولين مباشره عن تنفيذ شروط العقد وأمضاء الايصالات وأعطاء المخالصات بإسم الشركه أو المنشـأه .

٩- على المقاول إلحاق جدول زمني للمشروع على أحد البرامج المخصصة لذلك ضمن المستندات المقدمة بعطائه ، موضحاً بـه برنامجاً زمنياً شاملاً للمشروع ومرتبط ارتباطاً قوياً بتحقيق المراحل الملحق بيانها بالعقد .

١٠ – كتالوجات لكافة أنواع المواد و المهمات التي تستخدم في تنفيذ العملية على أن تكون من جهات معتمدة .

١١-جدول الكميات موضح عليه الاسعار بخط واضح مع ضرورة تفقيط الفئات باللغة العربية وفي حالة ابداء اي ملاحظات علي العرض المالي يتم اثباته والتوقيع عليه من مقدم العطاء.

١٢- اي مستندات تشكل جزءاً من العقد .

ويحق للجنة الاطلاع على الاصول والمطالبة بها فى جلسة فتح المظاريف الفنية .

وتوضع المستندات داخل مظروف مغلق بطريقه محكمه يكتب عليه السيد / رئيس مجلس إداره شركه مياة الشرب والصرف الصحى بالاقصر - بداخله عطاء عن عمليه ..... جلسه / / ٢٠٢٦م .

١٣-وكل عطاء لاترفق به هذه المستندات كامله يكون للشركه الحق المطلق فى إستبعاده دون إبداء أسباب .

١٤-قائمة الاسعار المقدمة للعطاء موضحاً بها فئة السعر مكتوبة بالأرقام ومفقطة كتابيا بالحروف العربية وموقع على جميع صفحاتها من المقاول مع مراعاة الا يقترن العطاء بشروط خاصة أو تحفظات تتعارض مع ماجاء أو تخالف الشروط العامة والمواصفات الفنية.

- على مقدم العطاء أن يضع فى اعتباره عند وضع اسعاره ان تكون شاملة ضريبة القيمة المضافة وحال عدم ذكر ذلك سيتم اعتبار الاسعار شامله الضريبه وعلى مقدم العطاء عدم تجزئة سعر كمية اى بند.

إلتزامات أخرى :

- للشركة الحق فى إلغاء المناقصة كلها او جزء منها بما يحقق المصلحة العامة وان التنفيذ سيكون وفق الإعتمادات المالية والتمويل المالى المتاح دون اى اعتراض من المقاول .
- يحق للشركة زيادة أو نقص الأعمال بنسبة ٢٥ % وفقا لنص المادة ٥٠ من لائحة المشتريات بالشركة ودون اي اعتراض من المتناقص.
- على مقدم العطاء أن يضع فى اعتباره عند وضع أسعاره أن تكون شاملة ضريبة القيمة المضافة .
- فى حالة وضع أكثر من سعر في فئة للبند الواحد يتم استبعاد العطاء مع جواز تقديم مرادفات .
- على المقاول توفير مصدر المياه والكهرباء بمعرفته وعلى نفقته وتأمين موقع العمل والعاملين .
- على المقاول تحديد بلد المنشا للمهمات المصنعة بالخارج وذلك عند تقديمها بالعرض الفنى وكذلك تقديمها للإعتماد من الشركة .
- يحق للشركة مفاوضة صاحب العطاء الأقل للتنازل عن تحفظاته والنزول بأسعاره مما يجعل عطاءه متفقا و شروط المناقصة وإذا رفض يجوز مفاوضة العطاء الذي يليه وفقا لاحكام لائحة المشتريات بالشركة .
- العملية تخضع لأحكام لائحة المشتريات بالشركة والتى هي جزء لايتجزأ منها ومكملة لها.
- يتحمل المقاول مسئولية قيامه بتركيب المهمات المطلوب احضار شهادات اختبار لها قبل ورود شهادات الاختبار وليس له الحق فى الرجوع على الشركة بأى مبالغ مقابل مايلحق به من ضرر امام أى جهه قانونية وذلك فى حالة ورود أى من شهادات الاختبار بعدم مطابقة أى من المهمات الموردة للمواصفات الفنية .
- على المقاول ان يكون مسؤل عن تغيير مسار المياه وعدم توقف المحطة عن العمل أثناء مدة العملية.
- يتم تطبيق أولوية العطاء فى الحساب الختامى للأعمال .
- يتحمل المقاول تكاليف التصاريح والتراخيص بالمشروع .

التأمين الابتدائى

- يجب أن يقدم مقدم العطاء تأمين ابتدائي قدره ( ) فقط (جنيها لا غير)يؤدي هذا التأمين بأحدي الطرق التالية :
  - نقدا وذلك بايداعه خزينه الشركه بموجب ايصال رسمى ولا تحسب فائده على هذه المبالغ .
  - بشيك مقبول الدفع على احد المصارف المحليه او الخارجيه بشرط ان يكون مقبول الدفع من احد المصارف المعتمده بالداخل .
  - بخطاب ضمان بنكي صادر من احد البنوك الوطنيه المعتمده وعلى ان يكون غير مقترن باى شروط او تحفظات ومده سريانه لاتقل عن ثلاثين يوما على الاقل بعد انتهاء المده المحدده لسريان العطاء .
- لا يجوز لمقدم العطاء الرجوع فيه أو سحبه أثناء سريانه و إلا أصبح التأمين الابتدائي من حق الشركة بدون الحاجة إلى اتخاذ الشركة أي إجراءات قضائية أو قانونية أو إدارية في ذلك وليس له الحق فى الرجوع إلى الشركة بأى مبالغ أو مطالبات .
- يتم استبعاد كل عطاء غير مصحوب بكامل قيمة التأمين الابتدائي في اي صور الموضحة عاليه.

رد التأمين او مصادرته

- يرد التامين الابتدائى الى اصحاب العطاءات الغير مقبوله فور الانتهاء من اعتماد اعمال المناقصه (التمارسه).
- يتم مصادره التامين الابتدائى اذا سحب مقدم العطاء عرضه خلال مده سريان عطائه .

- يتم مصادره التامين فى الحالات التى يتقرر فيها فسخ التعاقد وفقا لما سيرد ذكره فيما بعد وبما لايخل بحق الشركه فى الرجوع على المتعاقد بالتعويضات اللازمه .
- يتم مصادرة التأمين فى حالة عدم جدية العطاء المقدم .

التأمين النهائى :

- على صاحب العطاء المقبول أن يؤدي خلال عشرة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطاره كتابيا بترسية العملية عليه وباستكمال التأمين الابتدائي إلى ما يوازي (٥ %) خمسه فى المائة من قيمة العقد ويكون التامين النهائي ضامنا لتنفيذ العقد ولا يعتبر قبول العطاء نهائيا إلا بعد دفع التامين النهائى .
- فى حالة عدم سداد التأمين النهائي خلال المدة المحددة يجوز للسلطة المختصة منح مهلة إضافية وفي حالة عدم السداد يتم مصادرة التأمين الابتدائي مع اتخـــاذ الإجراءات القانونية.

مدة سريان العطاء :

- يبقي العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الشركة ولمدة ثلاثة شهور من تاريخ فتح المظاريف.
- وللشركة الحق في طلب التجديد طالما أن العطاء لا يزال نافذ المفعول وفى حالة عدم قيام مقدم العطاء بالرد على طلب التجديد في الموعد المحدد يعتبر قبولا منه لتجديد العطاء لمدة مماثلة

مدة الضمان:

مدة الضمان للأعمال المنفذة لمدة إثنى عشرة شهراً وذلك من تاريخ الإستلام الإبتدائى أو تاريخ بدء تشغيل المشروع ايهما لاحق لجميع الأعمال المتعاقد عليها والمنفذة ويضمن(المتعاقد - المقاول) أن كل الأعمال بالعقد ستظل في حالة تشغيل جيدة بما يتفق مع الضمان المطلوب والمذكور فى العرض المقبول
خلال فترة الضمان المذكورة وخلال هذه الفتره يقوم المقاول وعلى حسابه وفقا لتعليمات الشركه بتغيير المهمات واستبدال الاجزاء التالفه واصلاح الاعطال. هذا مع عدم الإخلال بمسئولته طبقا لأحكام القانون المدني أو أي قانون أخر وعند إتمام التسليم النهائي يسدد المقاول ما قد يكون مستحقاً عليه من مبالغ ويرد إليه التامين النهائي أو ما تبقى منه.

غرامه التأخير :

اذا تأخر المتعاقد فى تنفيذ الاعمال كلها او جزء منها يجوز للسلطه المختصه اعطائه مهله اضافيه لاتمام تنفيذ الاعمال مع توقيع غرامه قدرها (١ %) عن كل اسبوع تأخير او جزء من اسبوع بحد اقصى (١٥ %) من قيمه العقد وتحسب الغرامه من قيمه ختامى العمليه جميعها اذا رأت الشركه ان الجزء المتاخر يمنع الانتفاع بما تم من العمل بطريق مباشر او غير مباشر على الوجه الاكمل فى المواعيد المحدده ، اما اذا رأت الشركه ان الجزء المتاخر لايسبب شيئا من ذلك فيكون حساب الغرامه بالنسب والاوضاع السابقه من قيمه الاعمال المتاخره فقط.
وتوقع الغرامه بمجرد حصول التاخير ولو لم يترتب عليه ضرر دون حاجه الى تنبيه او إنذار ولا يخل توقيع الغرامه بحق الشركه فى المطالبه بالتعويضات .

رفعت إلى السلطة العامة

وفى حاله ما اذا اعترض المقاول على توقيع الغرامه عليه وقدم المبررات او المستندات التى تثبت ان التأخير نشأ عن ظروف خارجه عن إرادته فيجوز إعفائه من الغرامه كلها او جزء منها بقرار من السلطه المختصه وبما لا يتعارض مع اى نصوص اخرى بالتعاقدات التى تبرمها الشركه .

سحب العمل أو فسخ العقد :

للشركه الحق فى سحب العمل أو الغاء العقد من المتعاقد فى الحالات الاتيه :

١- إذا أخل المتعاقد بأى شرط من شروط العقد.

٢- إذا ثبت أن المتعاقد قد شرع بنفسه أو بواسطه غيره فى الغش أو التلاعب فى تعامله مع الشركه أو فى حصوله على العقد ، ويشطب أسم المتعاقد فى هذه الحاله من سجل المقاولين وتخطر هيئه الخدمات الحكوميه بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحيه .

٣- إذا أفلس المتعاقد أو أعسر .

٤- إذا تأخر المتعاقد بدون سبب فى البدء فى العمل بمجرد تسلمه أمر التشغيل .

٥- إذا تأخر المتعاقد فى أنجاز الاعمال بالسرعه المطلوبه أو أظهر بطنا فى سير العمل لدرجه لاتبشر بنهو العمل فى مواعيده المحدده .

٦- إذا توقف المتعاقد عن العمل لمده تزيد عن خمسه عشر يوما بدون أذن كتابى من الشركه إلا إذا ثبت وجود قوه قاهره تمنعه من العمل وفى هذه الحاله يجب عليه أخطار الشركه فورا بذلك .

٧- إذا ترك المتعاقد العمل أو أنسحب منه كليا .

وفى جميع حالات فسخ العقد يصبح التأمين النهائى من حق الشركه ويجوز للشركه تنفيذ العقد على نفقه المتعاقد بواسطتها أو من خلال المقاول الذى يليه فى الاسعار او إعاده الطرح بإحدى طرق التعاقد المقرره ... ويحق للشركه ان تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمه كل خساره تلحق بها بما فى ذلك فروق الاسعار والمصاريف الاداريه من ايه مبالغ مستحقه او تستحق للمتعاقد لديها او لدى الشركات الشقيقه التابعه للشركه القابضه وذلك دون الاخلال بحق الشركه فى المطالبه بالتعويضات المناسبه .

الادارة العامة للعقود و المشتريات

الشـــــــــروط الفنية

أولاً :- التزامات المقاول :

* عند تقديم العطاء:

١- تقديم صورة ضوئية من سابقه اعمال مماثله لموضوع المناقصه معتمده من الجهه الصادر منها مع الاطلاع على الاصل إذا لزم الامر.

٢- على المقاول تقديم برنامج زمني شاملاً للمشروع ضمن المستندات المقدمة بعطائه ومرتبط إرتباطاً قوياً بتحقيق المراحل الملحق بيانها بالعقد على أحد البرامج المخصصة لذلك .

٣- تقديم كتالوجات للمواد المستخدمه فى تنفيذ الاعمال من (المواسير بكل أنواعها – محابس – قطع زهر - أغطيه G.R.P- .... إلخ) مع تقديم إقرار باستخدام المهمات المقدمه داخل العرض الفنى الخاص بالعمليه اثناء التنفيذ .

** فى حالة عدم تقديم المقاول أى من الاوراق المذكوره عاليه داخل عطائه الفنى يحق للجنة البت الفنى رفض العطاء المذكور فنياً بعد طلب لجنه البت استيفاء جميع الاوراق من المقاول وإعطائه المهلة المناسبة طبقاً للوائح .

* اثناء التنفيذ : -

- على المقاول توفير مصدر المياه والكهرباء بمعرفته وعلى نفقته وتأمين موقع العمل .
- تحديد بلد المنشا للمهمات المصنعة بالخارج .
- يتحمل المقاول مسئولية قيامه بتركيب المواسير وقطع الزهر والمحابس قبل ورود شهادات الاختبار وليس له الحق فى الرجوع على الشركة بأى مبالغ مقابل مايلحق به من ضرر امام أى جهه قانونية وذلك فى حالة ورود أى من شهادات الاختبار بعدم مطابقة أى من المهمات الموردة للمواصفات الفنية .
- يجب على المقاول توفير سيارة ركوب مكيفة وذات موديل حديث الانتاج لزوم الانتقالات الخاصة لطاقهم الاشراف لمتابعة سير العمل بالموقع وفي حالة عدم تواجدها يومياً يتم خصم مبلغ وقدرة (٨٠٠ جنيها) (ثمانمائة جنيهاً) عن اليوم الواحد.

ثانياً :- مدة الضمان:

مدة الضمان للأعمال المنفذة لمدة أثنى عشرة شهراً وذلك من تاريخ الإستلام الإبتدائى أو تاريخ بدء تشغيل المشروع ايهما لاحق لجميع الأعمال المتعاقد عليها والمنفذة ويضمن (المتعاقد- المقاول) أن كل الأعمال بالعقد ستظل في حالة تشغيل جيدة بما يتفق مع الضمان المطلوب والمذكور فى العرض المقبول

خلال فترة الضمان المذكورة وخلال هذه الفتره يقوم المقاول وعلى حسابه وفقا لتعليمات الشركه بتغيير المهمات واستبدال الاجزاء التالفه واصلاح الاعطال.

ثالثاً :- بند تنفيذ الاعمال :

تبدأ المده المحدده لتنفيذ الاعمال موضوع التعاقد من التاريخ الذى يحدد بمحضر تسليم الموقع للمقاول خاليا من الموانع ، ويكون التسليم بموجب محضر ثلاث نسخ يوقعه كل من مندوبي الشركه والمقاول أو مندوبه الرسمى وتعطى للمقاول نسخه منه وإذا لم يحضر المقاول أو مندوبه لتسلم الموقع فى التاريخ المحدد بأمر الشغل فيحرر محضرا بذلك ويعتبر تاريخ أمر الشغل موعدا لبدء تنفيذ العمل مع اخطار المقاول بذلك كتابياً

رابعاً :- دراسة الموقع :

- يجب أن يتعرف المقاول بنفسه على طبيعة وموقع الأعمال المطلوبة والأحوال العامة والمحلية وخاصة فيما يتعلق بإمكانية النقل والدخول الى الموقع ، الازالة ، تداول وتشوين المواد ، وحالة وتكوين التربة ، ونوعية المعدات والخدمات اللازمة قبل وأثناء التنفيذ وكذلك مسارات وخطوط المرافق المختلفة فى مسار الخط المطلوب إنشاؤه- و ذلك بالتنسيق مع المختصين بالمرافق المختلفة من (كهرباء و تليفونات و غاز وغيرهم) - مع التزام المقاول بإجراءات السلامة للمساكن أثناء الحفر وعمل كل ما يلزم للحفاظ على جوانب الحفر وكذلك المساكن القريبة من الحفر وعلية تنظيم طريقة العمل دون تعطيل الحركة فى شوارع المدينة أو خارجها دون أن تتعارض أعمالة مع المقاولين الاخرين وهو المسئول عن أى اضرار يحدث للغير أو لعمالة نتيجة عملة وعلية مسئولية المحافظة على سلامة مكونات المشروع بالاضافة الى أدواتة ومهماتة بالعملية لحين الاستلام الابتدائى .

- يجب على المقاول قبل وضع أسعاره معاينة مواقع التنفيذ التى سيقوم بالعمل بها معاينة نافية للجهالة وعليه الاستفسار عن أيه نواحى فنية يراها من الجهات المعنية بالشركة قبل تقديم العطاء .

خامساً :- مجموعة عمل المقاول :

- يجب على المقاول أن يستخدم بصفه مستمره أثناء سير العمل مهندسا نقابيا مصريا مؤهلا ذو خبره بمثل أعمال العقد على أن تحدد بياناته وتخصصه ورقم قيده فى نقابه المهندسين وأن يقدم إقرارا من هذا المهندس بقبوله الاشراف على تنفيذ هذه العمليه ، وعلى هذا المهندس التواجد بصفه دائمه فى أوقات العمل وأن يفوض من المقاول تفويضا تاما ليعمل بالنيابه عنه لتنفيذ الاوامر الصادره اليه من مندوبى الشركه وللشركه الحق فى أن تطلب إستبدال المهندس بآخر إذا تراءى لها أنه غير لائق وعلى المقاول تنفيذ ذلك مباشره وللمالك الحق فى طلب أكثر من مهندس حسب ما تقتضيه طبيعة العمل وعلى المقاول الإلتزام بذلك .

وإذا قصر المقاول فى إستخدام مهندس بصفه مستمره وإذا قصر فى تعيينه أو استبداله بأخر خلال ٧ أيام من اخطاره بخطاب موصى عليه أو إذا أنقطع المهندس عن العمل يلزم المقاول بدفع غرامه وقدرها ٥٠٠ جنيه (خمسمائة جنيها مصريا) عن كل يوم يمضى دون الإلتزام بتواجد المهندس ، ويجوز للشركه أن تخصم هذه الغرامه من مستحقات المقاول دون حاجه إلى إنذار أو تنبيه أو إتخاذ أى إجراء ... ولا يجوز أن يعين المقاول نفسه مهندسا للعمليه حتى وإن كان مهندسا بالفعل.

سادساً :- التشوينات

جميع المواد والتشوينات المعتمده والقطع والادوات والالات التى تكون قد احضرت بمعرفه المقاول بمنطقه العمل أو على الارض المشغوله بمعرفته بقصد استعمالها فى تنفيذ العمل وكذلك جميع الاعمال والمنشآت الوقتيه الاخرى تظل كما هى ولا يجوز نقلها او التصرف فيها الا بإذن كتابى من الشركه الى ان يتم التسليم الابتدائى على ان تبقى فى عهدة المقاول وتحت حراسته ومسئوليته وحده ولا تتحمل الشركه فى شأنها أيه مسئوليه تنشب بسبب الضياع أو التلف أو السرقه أو غير ذلك .

وعلى المقاول القيام بتشوين المواد المختلفة داخل موقع العملية ، و ذلك مع إستخدام الطرق الفنية السليمة للتشوين، وعمل مظلات مناسبة لحماية المواد القابلة من أشعة الشمس مع المحافظة عليها من العوامل الجوية المختلفة ، و ذلك خاص بالبنود التى سيتم ادراجها كبند تشوينات بالمستخلصات المختلفة ، و يتم المحاسبة على تلك البنود طبقا لتعليمات و لوائح شركة مياه الشرب و الصرف الصحى بالاقصر

سابعاً :- عينات المواد

- يجب أن تكون الخامات ومواد الإنشاء المستخدمة فى العملية مطابقة للمواصفات الفنية ومن أجود الانواع وخاليه من عيوب الصناعه ومن النوع المختبر الموضحة بالمقايسة الخاصة بالعملية .
- يكون لطاقم الاشراف الحق فى إجراء الاختبارات المعملية أو التحليلات الفنية المطلوبة لجميع بنود العقد وفى أى وقت .
- يتحمل المقاول كافة التكاليف الخاصة بذلك، ويجب تقديم العينات عند طلبها لطاقم الإشراف لمعاينتها والموافقة عليها قبل التركيب و لإتمام اجراء الاختبارات اللازمة.
- جهاز الإشراف له الأحقية فى إختيار النوعية المناسبة لجميع البنود بما يتلائم مع مصلحة العمل مع الإلتزام بما جاء بعقد العملية.
- للشركة الحق عند بدء التنفيذ وبعد تشوين المواد يتم سحب عينات من كافة المهمات والمواد المشونة بغرض تنفيذ الأعمال وذلك لإختبارها فى جهة الإختبار التى تحددها الشركة وبمعرفتها وعلى نفقة المقاول ويتم عمل محضر بذلك وتصوير العينات والتوقيع عليها .
- شهادة اعتماد المصنع او المنشأه من الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي .
- يتم عمل اختبار المصنع بحضور جهاز الاشراف وعمل محضر بذلك لبعض المهمات مثل (لوحات كهرباء – طلمبات -..) وذلك طبقا لما يراه جهاز الاشراف واذا لزم الامر وعلي نفقة المقاول .
- يقوم جهاز الاشراف بسحب عينات عشوائية من كل المواد الموردة للموقع بموجب محضر سحب عينات معتمد (مواسير – قطع خاصة – محابس – اغطية – الخ ...) علي ان يقوم جهاز الاشراف (مهندس العملية) بتوصيل العينات لجهة الاختبار بنفسة حيث يحق للشركة اجراء الاختبارات علي المواد والمهمات الموردة للموقع في اي جهة بحثية معتمدة وذلك علي نفقة المقاول ، مع تقديم شهادة اختبار معتمدة وان تكون الكميات الموضحة بها مطابقة للكميات الواردة بالعقد وتعتبر هذه الشهادة صالحة حتي مع زيادة الكميات بنسبة ٢٥٪ عن الكميات الواردة بالعقد حال التأكد بمعرفة جهاز الاشراف من ان الكميات الزائدة عن كميات العقد تم توريدها من نفس المصدر المعتمد .
- يتم صرف مستحقات المقاول عن الاعمال المنفذة بعد ورود شهادات الاختبار للمواسير والمهمات وفي حالة عدم ورودها يتم تعلية نسبة قدرها ٢٥٪ من قيمة البد للمستخلص الجاري علي ان تخصم نسبة لا تزيد عن ٤٠٪ من قيمة البند في المستخلص الختامي حال عدم ورود الشهادات في المستخلص الختامي وتحدد نسبة الخصم بناءاً علي لجنة تشكل من قطاع الدعم الفني بالشركة لتحديد قيمة الخصم علي كل بند في هذه الحالة .

ثامناً: مسئولية المقاول فى حالة الإضرار بالمنشآت والمرافق

إذا تسببت العمليات التي يجريها المقاول في تلف أو اضرار بالمنشآت و المرافق و الخدمات الموجودة مثل التليفونات و كابلات الكهرباء و مواسير المياه و المجارى وغيرها فإنه يجب توقف تلك العمليات حتى يقوم المقاول بإصلاح و استعادة حالة ما أفسدته العمليات التي يجريها إلى ما كانت عليه ، كما يجب أن يعلن المقاول إدارات المرافق التي قد تتأثر من إجراء عملياته قبل التنفيذ بمدة ٤٨ ساعة وليس للمقاول الحق تحت أي ظرف التعرض لأي مرفق دون الحصول على تصريح مسبق من الجهة المسئولة و عليه فور الموافقة على طلبه اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة نحو دعم المرافق الأرضية الموجودة كما يقوم بحماية أعمدة الكهرباء و التليفونات و إبلاغ المهندس و الجهات المسئولة عن تلك المرافق قبل إجراء أي عمليات بمدة ٤٨ ساعة ليكون المقاول مسئول مسئولية كاملة أمام الشركة عن أي تلفيات أو أضرار مع التزامه بإعادة حالة المرافق إلى ما كانت عليه و أن يتحمل كافة نفقات الإصلاح لما قام بإتلافه أثناء العمل ، كما أنه لن يسمح بانقطاع المياه أو أي مرفق آخر بدون سابق إنذار أو الحصول على تصريح مسبق ، وفى حالة اعتراض خطوط أي مرفق لعمليات حفر المقاول فإنه يجب الحصول على موافقة صاحب العمل و الجهة المسئولة عن المرفق و طاقم الإشراف على قطع هذه الخدمة لإجراء الحفر اللازم ثم إعادة المرفق إلى حالته و كفاءته و استخدام مواد مماثلة للأصلية بمعرفة المقاول و على نفقته الخاصة على أن يتم عمل الترتيبات اللازمة بحيث تكون فترة انقطاع الخدمة أقل ما يكون ويكون مسئول مسئولية كاملة لدي الغير عن أية اضرار تلحق بهم نتيجة تنفيذه للأعمال المتعاقد عليها .

تاسعاً :- تداخل وحماية المنشآت :

١ - يتولى المقاول اتخاذ جميع الاحتياطات والإجراءات اللازمة لتجنب تلف المنشآت الموجودة أياً كان موقعها فوق أو تحت سطح الأرض ، ويجب على المقاول إعلان الجهات المعنية لحضور معاينة خطوط المواسير قبل عملية الإنشاء ، والتي يحضرها المهندس المشرف ، وعلى المقاول تدعيم وحماية المنشآت التي تعترض أو تتأثر من مسار خطوط المواسير وغيرها من أعمال أثناء وحتى الانتهاء من عملية الإنشاء ويكون المقاول وحده مسئولا عن كل التلفيات التي تحدث للمنشآت والممتلكات ، ولا يتحمل صاحب العمل أية مسئولية أو تكاليف عن تلك أضرار أو التلفيات أو الإصلاحات التي قد تنشأ بسبب ذلك .

٢ - يجب على المقاول حماية المنشآت والمرافق الموجودة سواء كانت فوق أو تحت سطح الأرض من التلفيات ومعاينتها معاينة نافية للجهالة وتحت مسئوليته .

٣ - يجب على المقاول بعد الحصول على موافقة المهندس بدون أية تعويضات إضافية بإعادة المنشآت المتنوعة التي قد تكون أزيلت أثناء العمل إلى حالتها الأصلية وأفضل منها وذلك علي نفقته .

عاشراً :- الرسومات الهندسية:

على المقاول تقديم الرسومات الهندسية بالعملية بمقياس رسم مناسب مع ختامي العملية :

يقوم المقاول بتقديم نسخه من الرسومات وذلك بعد عمل رفع مساحى لكافة الأعمال التى تمت تنفيذها بأسماء الشوارع وأماكنها وإحداثياتها (As Built) مبينا علي تلك الرسومات موقع عليها جميع التفاصيل والابعاد لكل مكونات المشروع من أماكن الغرف و المحابس و القطع التي تم تركيبها بالعملية مع التوضيح باللون الأحمر اى تعديلات أو ملاحظات أثناء مدة التنفيذ لحفظها لدى المالك وذلك بمقياس رسم مناسب على أن تسلم للمالك فى صورة ديجيتال CD وكذا عدد (٣) نسخ مطبوعة علي ان يتم ادراج نسخة بملف العملية قبل الصرف

الحادى عشر:- البرنامج الزمنى للتنفيذ :

- على المقاول فور تسليمه إخطار الموافقة على عطائه أن يقدم برنامجاً مفصلاً لتنفيذ الأعمال و مبيناً فيه قيمة الأعمال منسوبة لمدة تنفيذها حسب القنات الواردة بالعقد بجداول الكميات و ذلك لتحقيق الكفاءة و دقة الأعمال ، و يتم اعتماد البرنامج الزمني المقدم من الشركه الذي يكون له الحق في تعديل البرنامج من وقت لآخر لذات الغرض , و يكون البرنامج المعتمد ملزماً للمقاول كجزء من شروط التعاقد ولا يمكنه التحلل منه دون موافقة كتابية مسبقه من الشركه علي ان يسلم البرنامج الزمني بعد استلام الموقع مباشرة .

الثانى عشر:- تعديل المواصفات والاعمال :

- للشركه الحق فى اى وقت سواء قبل او بعد بدء العمل ان تقوم بتعديل فى الكميات للاعمال بالزياده او النقص وكذلك تعديل مواصفاتها كما يكون لها الحق فى اضافه اعمال جديده او حذف بعض الاعمال او جزء منها بدون ابداله باى اعمال اخرى وذلك طبقا لنص الماده ٥٠ من لائحة العقودو المشتريات الموحد بالشركة
- يلتزم المقاول بالكميات المذكوره بالمقايسه الخاصه بالعمليه ولا يتم الزياده أو النقص فى بنود الاعمال بأى نسبه إلا بعد موافقه السلطه المختصه طبقاً للضوابط المذكوره عاليه .
- يجوز فى حالات الضروره وبموافقه المتعاقد تجاوز النسبه الوارده بالفقره السابقه طبقاً للائحة وفى ضوء الماده رقم (٥٠) .

- يجب فى جميع الحالات الحصول على موافقه السلطه المختصه وأن يصدر التعديل خلال فتره سريان العقد والا يؤثر ذلك على اولويه المتعاقد فى ترتيب عطائه .
- فى مقاولات الاعمال التى تقتضى فيها الضروره الفنيه تنفيذ بنود مستجده لحاجه العمل على الطبيعه وحتى يمكن الاستفاده بالاعمال المتعثره بمعرفه المقاول القائم بالعمل دون غيره ، فيتم التعاقد معه على تنفيذها بموافقه السلطه المختصه وذلك بطريق الاتفاق المباشر وبشرط مناسبه الاسعار لسعر السوق فى تاريخ الاسناد .

١/٥٠ يحق للشركة تعديل العقد أو أمر التوريد/ التكليف بالأعمال والخدمات بالزيادة أو النقص في حدود ٢٥% بالنسبة لأي بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمورد/ المتعاقد الحق في المطالبة بأي تعويض وذلك خلال فترة سريان العقد. ويجوز للسلطة المختصة الموافقة على منح المدد الإضافية للعقد المترتبة على هذه الزيادة طبقا لدراسة اللجنة المختصة.

٢/٥٠ يجوز في حالات الضرورة وبموافقة المورد/ المتعاقد تجاوز النسبة الواردة بالفقرة السابقة.

٣/٥٠ يجب في جميع الحالات الحصول على موافقة سلطة الاعتماد المالى طبقا للمادة (١١) مع وجود الاعتماد المالى اللازم وان يكون خلال فترة سريان التعاقد والا يؤثر ذلك على اولوية المتعاقد فى ترتيب العطاءات .

٤/٥٠ في مقاولات الأعمال /الخدمات الاستشارية التي تقتضى فيها الضرورة الفنية تنفيذ بنود مستجدة بمعرفة المقاول القائم بالعمل دون غيره، فيتم التعاقد معه على تنفيذهاوذلك فى حدود السلطات الماليه للاتفاق المباشر طبقا للماده (١١) وبشرط مناسبة الاسعار لسعر السوق فى تاريخ الاسناد.

الثالث عشر:- المقادير والاوزان بجدول الفئات :

- المقادير والاوزان الوارده بجدول الفئات تقريبيه قابله للزياده أو النقص تبعا لطبيعة العمليه والغرض منها هو بيان مقدار العمل بصفه عامه والمبالغ التى تسدد للمقاول تكون على أساس الكميات التى تنفذ فعلا سواء أكانت تلك الكميات أقل أم أكثر من الوارده بالمقايسه أو الرسومات وسواء نشأت الزياده أو العجز عن خطأ فى حساب المقايسه أو عن تغييرات أدخلت فى العمل طبقا لاحكام العقد ، ويجب فى جميع الحالات ألا يؤثر ذلك على أولويه المقاول فى ترتيب عطائه .

الرابع عشر التسليم الابتدائى :

يجب على المقاول بمجرد اتمام الاعمال ان يخطر الشركه بذلك كتابه لتحديد موعد لمعاينه واستلام الاعمال وتتم المعاينه بواسطه مندوبى الشركه وبحضور المقاول او مندوبه واذا اتضح للشركه من هذه المعاينه ان الاعمال تمت على الوجه المطلوب ووفقا للرسومات ومستندات العقد يتم استلام الاعمال ابتدائيا ويحرر محضر بذلك من الطرفين بمعرفه الشركه واذا ظهر من المعاينه ان العمل لم ينفذ على الوجه الاكمل فيثبت هذا فى المحضر ويؤجل التسليم الى ان يتضح أن الاعمال قد تمت بما يطابق الشروط (هذا مع عدم الاخلال بمسئوليه المقاول طبقا لاحكام القانون المدنى) وتبدأ من تاريخ المعاينه الاخيره فترة الضمان ... كما يجب عليه بمجرد اتمام العمل ان يخلى الموقع من جميع المعدات والمواد والمخلفات وان يمهده ويحق للشركه بعد اخطاره كتابه تنفيذ ذلك على حسابه

الخامس عشر: التسليم النهائى :

قبل إنتهاء مده الضمان بوقت مناسب يخطر المقاول الشركه كتابة للقيام بتحديد موعد للمعاينه ومتى تبين أن الاعمال قد نفذت مطابقه للمواصفات بحاله جيده فيتم تسليمها نهائيا بموجب محضر من ثلاث نسخ يوقعه كل من مندوبي الشركه والمقاول أو مندوبه الرسمى وتعطى للمقاول نسخه منه ... وإذا ظهر من المعاينه أن المقاول لم يقم ببعض الالتزامات فيؤجل التسليم النهائى لحين قيامه بما يطلب اليه من الاعمال هذا مع عدم الاخلال بمسئوليته طبقا لاحكام القانون المدنى او اى قانون اخر.

السادس عشر: - استخراج التصاريح :

يقوم المقاول باستخراج جميع التصاريح اللازمة من الجهات المسئولة عن الطرق والتليفونات والكهرباء والرى و خلافه والشركة سوف تقوم بإعطاء المقاول خطابات لهذه الجهات طبقاً للائحة شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالاقصر ، على أن يتحمل المقاول كافة التكاليف الخاصة بالتصاريح المذكورة .

شروط اضافية :

على الشركات المتقدمة للعملية معاينة الموقع معاينة نافيه للجهالة من حيث الابعاد واماكن التركيب والمواصفات الفنية والقدرات الكهربائية والقواعد الخرسانية وخطوط السحب والطرد والمحابس المركبة بالخطوط وكل ما يلزم للتوريد والتركيب والتشغيل وذلك لتقديم عرض فنى مناسب وشامل لكل ما هو مطلوب غير قابل للتغير

١- على الشركات المتقدمة للعملية تقديم عرض مالى (مفصلا لكل ما هو مطلوب "توريد وتركيب واختبارات ....." كل بند على حده) شاملا كل ما يلزم للتوريد والتركيب وتشغيل المنظومة كاملة على اكمل وجه على ان تكون الاسعار المقدمة به اسعار ثابته ونهائية وغير قابلة للزيادة

٢- فى حالة وجود اى مقترح او تعديل فنى لامكانية تنفيذ المطلوب على الطبيعة يتم تقديمه تفصيليا ليتم دراسته من قبل اللجنة المشكلة وتحديد مدى قبوله من عدمه على ان يكون مقدم له سعر منفصل تماما بالعرض الفنى

٣- ان رأت الشركات المتقدمة ضرورة تنفذ اى بنود هامة او توريدات او اعمال ضرورية غير واردة بكراسة الشروط والمواصفات يتم تقديم هذه الاعمال ضمن عرضها الفنى وتنفيذها طبقا لاصول الصناعةعلى ان يكون العرض المالى المقدم شاملا لذلك وتعتبر عروض اختيارية

٤- على الشركات المتقدمة للعملية معاينة اماكن تواجد اللوحات الكهربائية الموجودة لتحديد مكان وضع الخلايا الجديدة طبقا للاصول الفنية للصناعة على ان يكون العرض المالى المقدم شاملا لذلك وتعتبر عروض اختيارية ويتم تقديم المقترحات الفنية والرسومات الهندسية التوضيحية للتنفيذ " بأماكن مناسبة لتركيب الخلايا الجديدة الخاصة بالجهد المتوسط ....

٥- التوريد والتركيب والتنفيذ طبقا لاصول الصناعة والمواصفات القياسية والكود المصرى وتحت الاشراف الكامل للجنة الاشراف على التنفيذ ومسئولى المحطة ويقع على عاتق الشركة المنفذة "المقاول " المسئولية كاملة دون ادنى مسئولية على شركتنا

٦- على الشركة المتعاقدة اثناء التركيب المحافظة على الشكل العام والتنسيق الكامل مع المجموعات المتواجدة بالعنبر حاليا والمحافظة على المسافات البينية بين مجموعات الطلمبات واللوحة الكهربائية بما يسمح باعمال الصيانة وخلافه وطبقا للاصول الفنية للصناعة

٧- تلتزم الشركة المنفذة بعدم التأثير على اعمال العابر وقدرتها الانتاجية وعدم توقف اى من مجموعات الطلمبات المتواجدة بالعنبر اثناء فترة التنفيذ والتنسيق الكامل مع لجنة الاشراف على التنفيذ ومسئولى المحطة

٨- على الشركة المنفذة اخذ موافقات كتابية من لجنة الاشراف على التنفيذ قبل البدء فى تنفيذ اى اعمال .

٩- فى حالة الترسية يتم تقديم برنامج زمنى لتنفيذ المشروع للجنة الاشراف والمسؤلين بالموقع للاعتماد عند البدء فى الاعمال ويحدث شهريا طبقا لنسب التنفيذ .

١٠-تلتزم الشركات المتقدمة بتوريد وتركيب وتنفيذ اى اعمال مدنية خاصة بتشغيل المنظومة على اكمل وجه طبقا لما تمت عليه المعاينة النافية للجهالة .

١١-لن يلتفت لاكثر من عرض اساسى وعرض مرادف واحد فقط .

١٢-يحق للجنة البت والترسية او الاشراف طلب كل مايلزم للدراسة الفنية من الشركات المتقدمة

١٣-تلتزم الشركة المتقدمة بختم كراسة الشروط العامة والخاصة والمواصفات الفنية المطروحة والالتزام بهم وتقديمهم مع العرض الفنى .

١٤-يجب على مقدمى العطاءات تقديم الكتالوجات الفنية للمهمات المطلوب توريدها وذلك مصحوبا مع العطاء الفنى المقدم موضحا عليها كافة المواصفات الفنية والطرازات المقدمة ومنحنيات الاداء .

١٥-تقبل فنيا للتوريدات الاساسية " طلمبات – محركات – وحدات بدء الحركة " الصناعات (يابانى – الولايات المتحدة الامريكية – اوربى – محلى معتمد) .

١٦-تقبل فنيا باقى اعمال التوريدات الكهربائية واللوحات الكهربائية ومكوناتها ووحدات تحسين معامل القدرة الصناعات (ABB – schnieder – GE - seimens) أو ما يماثله.

١٧- تقبل فنيا الكابلات الموردة فقط من جهات معتمدة

١٨-فى حالة التصنيع المحلى يتم تقديم شهادة السجل الصناعى سارية بأسم الشركة الصانعة للمنتج المحلى.

١٩-فى حالة الاستيراد من الخارج يتم تقديم شهادة منشأ بالمهمات الموردة او صورة طبق الاصل منها معتمدة من الجمارك .

٢٠-تلتزم الشركات المتقدمة بتقديم سابقة اعمال مماثلة للاعمال المطلوب تنفيذا مع ارفاق صور من العقود المبرمة مع جهات مختلفة او شركتنا مع العطاء الفنى.

٢١-تلتزم الشركات المتقدمة بارفاق بطاقة عضوية الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء سارية وبتخصص مناسب وفئة مناسبة للاعمال المطلوبة وذلك مع العطاء الفنى ومن لم يتلزم بذلك يعتبر عرضه غيرمطابق فنيا .

٢٢-مدة تنفيذ الاعمال (التوريد والتركيب والاختبار والتجارب).

٢٣-يتم صرف المستخلصات طبقا لتقديم الاعمال ولشروط الدفع ولائحة شركة مياه الشرب و الصرف الصحى وتوافر السيولة النقدية .

٢٤-يتم فحص المهمات الموردة وللجنة الفحص والاستلام الحق فى رفض اى اصناف غير مطابقة للمواصفات الفنية.

٢٥-تلتزم الشركة المنفذة بتعليمات الامن الصناعى والسلامة والصحة المهنية وتقع على مسئوليتها اى تلفيات او اصابات تحدث للافراد او المنشأت اثناء تنفيذ المشروع داخل الموقع.

٢٦-فى حالة التوريدات للمهمات (طلمبات – محركات – محابس – اوناش – اسطومانات كلور – لوحات كهربية .....) يتم اجراء الاختبارات بحضور مهندسى شركتنا على ان تكون جهة الاختبار معتمدة وعلى حساب

المقاول . على ان يتم الاختبار بجهة اختبار معتمدة وبحضور مندوبى شركتنا ومندوب من جهة بحثية معتمدة او مندوب من الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى او مفتش دولى و على حساب المقاول

٢٧-فى حالة الاستيراد من الخارج لباقى التوريدات للمهمات (طلمبات – محركات – محابس – اوناش – اسطوانات كلور – لوحات كهربية .....) يكتفى بتقديم شهادة اختبار معتمدة من الجهة الصانعة .على ان يتم الاختبار بجهة اختبار معتمدة وبحضور مندوبى شركتنا ومندوب من جهة بحثية معتمدة او مندوب من الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى او مفتش دولى و على حساب المقاول

٢٨-التسليم مخازن شركة مياه الشرب والصرف الصحى بالاقصر والنقل والتعتيق على نفقة المورد.

٢٩-بعد الانتهاء من اعمال التركيبات يتم التشغيل والتجربة لمدة ١٥ يوم متصلة وفى حالة عدم وجود اى ملاحظات يتم بعدها الاستلام الابتدائى واحتساب فترة الضمان .

٣٠-الضمان لمدة عام ضد عيوب الصناعة على جميع اعمال التوريدات والتركيبات (المنظومة كاملة) وذلك من تاريخ الاستلام الابتدائى وسيتم حجز التأمين النهائى لحين الانتهاء من سنة الضمان وعلى الشركة المنفذة مسئولية عمل الصيانة اللازمة والاصلاح لاى عطل اثناء فترة الضمان وفى حالة عدم الحضور بعد الابلاغ عن العطل خلال ٤٨ ساعة (تليفونيا او كتابيا) يتم اضافة المدة لفترة الضمان ويتم خصم القيمة المالية المقدرة للاضرار الواقعة على شركتنا خلال فترة العطل من مستحقاتكم لدينا .

٣١-يقدم المقاول وثائق التأمين(المسئوليه المدنيه-جميع اخطار المقاول-الحوادث الشخصيه-مسئوليات صاحب العمل)

٣٢-يعتبر جدول الكميات جزء لا يتجزء من العملية .

٣٣-حصر وتسليم ونقل المستعمل والخردة يتم بمعرفة جهاز الإشراف وعلى نفقة المقاول.

٣٤- تخضع هذه المناقصة لقواعد وأحكام و إجراءات وشروط لائحة المشتريات بشركة مياه الشرب و الصرف الصحي بالاقصر و كافة ما يطرأ عليها من تعديلات حتى انتهاء العقد وهى تعتبر جزءاً لا يتجزأ من العقد ومكملة ومتممة له .

الادارة العامة للعقود و المشتريات

المواصفات الفنيه للاعمال

بالنسبه للاعمال الميكانيكيه :

أولاً : اختبار الخامات والمصنعية

- تخضع كل الخامات وطرق المصنعيه لأختبارات المهندس بين الحين والأخر سواء في موقع تصنيعها أو تشكيلها أو في موقع الأعمال، ويقوم المقاول علي نفقته الخاصة بتوفير الأجهزة والماكينات والعمالة التي تتطلبها عادة عملية الفحص والقياس والاختبار للأعمال موضوع العقد، وسوف يقوم بتقديم عينات لتلك الخامات لأختبارها قبل البدء في تنفيذ الأعمال ، ويتحمل المقاول تكاليف توريد هذه العينات، وكذا اجراء الأختبارات المطلوبة.
- يتحمل المقاول مسئولية قيامه بتركيب الطلمبات وأى مهمات اخرى قبل ورود شهادات الاختبار وليس له الحق فى الرجوع على الشركة بأى مبالغ مقابل مايحق به من ضرر امام أى جهه قانونية وذلك فى حالة ورود أى من شهادات الاختبار بعدم مطابقة أى من المهمات الموردة للمواصفات الفنية .
- مراجعه جميع الاجزاء المطلوب تزييتها وتشحيمها مع الالتزام باستخدام الزيوت والشحوم طبقاً لتعليمات المصنع.

ثانياً: الدهانات والعزل :

يتم عمل العزل الداخلى والخارجى للطلمبات الموردة طبقاً لمواصفات الكود المصرى وتعليمات جهاز الاشراف .

ثالثاً:المواصفات الفنية للطلمبات :-

- يتحمل المقاول مسئولية قيامه بتركيب الطلمبات وأى مهمات اخرى قبل ورود شهادات الاختبار وليس له الحق فى الرجوع على الشركة بأى مبالغ مقابل مايحق به من ضرر امام أى جهه قانونية وذلك فى حالة ورود أى من شهادات الاختبار بعدم مطابقة أى من المهمات الموردة للمواصفات الفنية .
- قبل البدء فى تركيب الطلمبات يجب التأكد اولاً من سلامه الطلمبات بعد عمليه الشحن والنقل الى الموقع والاطمئنان الى عدم وجود كسور او شروخ بجسم الطلمبة او أيه تلف فى جزء منها.
- يجب مطابقه البيانات المدونة على بطاقة البيانات للطلمبة بالبيانات والمواصفات الموجودة بالتعاقد.
- يجب اعطاء العنايه الكافيه لعمليه ضبط المحاور(الاستقامه) Alignment لسهوله اعمال رفع الطلمبات ويجب على أيه حال إتباع تعليمات الصانع بدقه عند ضبط الطلمبه مع خط الطرد الصاعد.
- يجب مراعاه وضع الطلمبه (مستوى التركيب) بالنسبه لمنسوب ماسوره الدخول.
- حالة طلب شراء أصناف تتطلب طبيعتها صيانة دورية فلا بد من أن يقدم المورد بيان بمراكز الصيانة المعتمدة بالنسبة لهذه الاصناف.
- يقوم المورد بتقديم شهادة من الشركة المنتجة للطلمبات والمهمات اللازمة (شهادة المنشأ) فى حالة المستورد والإختبار فى حالة المحلى .
- يقوم المورد بتقديم الكتالوجات وشهادة الضمان الخاصة بالطلمبات والمهمات الموردة .
- يجب التاكد من اماكن التركيب آمنة وليست معرضة للاشتعال او مخاطر الانفجار
- من الضرورى توصيل مسامير الارضى الخاصة بالطلمبات بعناية حسب تعليمات الجهات المختصة واللوائح السائدة ومقترحات الصانع .
- المقاول مسئول مسؤولية تامة امام جميع الجهات المعنية عن تحويل مسار المياه وما قد ينتج عن ذلك من طفح مياه او اى تلفيات وذلك لزوم ضبط طرد الطلمبات على محور واحد مع خط الطرد الصاعد دون استخدام اكواع او قطع خاصة.

توريد وتركيب وتشغيل وضمان لمده عام لوحدات الرفع المحددة فى جداول الكميات وعلى ان تكون من النوع الرأسى ذات الطرد المركزي والتي تركب في البئر الجاف لرفع مياه الصرف الصحي وتسمح بمرور الاجسام الصلبه الدائريه حتى قطر ١٢٥ مم بدون انسداد.

- الطلمبات المطلوبه يجب ان تعطي اقصى كفائه للتصرف والرفع عند نقطة التشغيل وعند سرعة المحرك لاتتعدى ١٠٠٠ لفه / الدقيقه وبحيث ان تعمل الطلمبه في مدى التشغيل المطلوب بأمان ونجاح تام وحيث ان يوضح منحنى اداء الطلمبه قيمة التصرف والرفع المطلوبين .
- تزود كافة الوحدات بمانومتر قياس الضغط فى الطرد للطلمبة ومن الانواع المناسبة للعمل مع مياه الصرف الصحي .
- كفاءة الوحدات لا تقل عن ٦٥ % عند نقطة التشغيل ولا تقل ٦٠ % على طول مدى التشغيل
- تركيب مانومترات على خط السحب والطرد
- الطلمبات المقدمة يجب ان يكون لها سمعة حسنة ومن صناعة يابانية او امريكية او اتحاد اوربي لا غير للطلمبات الاوربية الصنع مع تقديم صورة الإفراج الجمركى يجب تقديم شهادة EURO ١

مواصفات الطلمبات الرأسية

التصرف عند اعلى نقطة على مدى التشغيل يجب الايقل عن ٦٠ % من التصرف عند نقطة التشغيل المثلى

باقى مواصفات الطلمبة كما يلي:

العدد	طبقا لما هو مطلوب
التصرف	طبقا لما هو مطلوب
الرفع المانومترى (متر)	طبقا لما هو مطلوب
قطر الاجسام الصلبة	طبقا للكود المصرى
السرعة	١٠٠٠ ل / د

خامات التصنيع :

يتم تصنيع مكونات الطلمبات من الخامات التالية على الاقل :

- جسم الطلمبة	لا يقل عن الزهر الرمادى GG٢٥
-الريشة	لا يقل عن الزهر الرمادى GG٢٥
-حلقات التآكل (ان وجدت)	لا يقل عن ٣١٦ Stainless Steel
-عمود الطلمبة	٣١٦ Stainless Steel
- باقى الاجزاء الحديدية	لا يقل عن الزهر الرمادى GG٢٥
- المسامير	لا يقل عن ٣١٦ Stainless Steel

مواصفات جسم الطلمبة :

- طبقاً للخامات الموضحة عاليه والمقاومة لتأثير مياه الصرف الصحى بحيث يكون سطح الطلمبة أملس ناعم وخالى من العيوب والبخبخة وذو جدار سميك يتحمل ضغوط التشغيل المستمر ويقاوم النحر بفعل تصادم الأجسام الصلبة واحتكاك الرمال المحملين مع مياه الصرف الصحى .
- يجب دهان كافة الاسطح المعرضة للمياه وكذلك جسم الطلمبة خلاف الاجزاء المصنعة من الاستانلس استيل بمادة مقاومة لمياه الصرف الصحى الخام .

مواصفات الريشة :

طبقاً للخامات الموضحة عاليه والمقاومة لتأثير مياه الصرف الصحى وتسمح بمرور أجسام صلبة لا تقل عن المسموح بها فى المواصفات القياسيه والكود المصرى وأن تكون متزنة ديناميكياً ومن النوع الغير قابل للانسداد.

مواصفات حلقات التآكل :

- يجب أن تزود الطلمبة بحلقات للتآكل (الثابتة والمتحركة) من خامة لا يقل عن ٣١٦ Stainless Steel ويمكن قبول أى نظام بديل لحلقات التآكل يتم معه ضبط خلوص الريشة .

مواصفات عامود دوران الطلمبة :

يجب أن يصنع من استل ستيل ٣١٦ وأن يكون متزناً ديناميكياً وأن يعزل تماماً عن المياه المرفوعه وتدور الريشة والعامود على رولمان بلى من النوع ذو الخدمة الشاقة والذى يتحمل ١٠٠٠٠٠ ساعة تشغيل على الاقل.

بطاقة بيانات الطلمبات

يجب ان تكون كل طلمبة تحتوى على بطاقة من الاستانلس ستيل ومدون بها على الاقل البيانات الاتية :

- اسم المصنع وبلد المنشأ
- رقم مسلسل الطلمبة
- التصرف عند نقطة التشغيل (ل / ث)
- الرفع الكلى عند نقطة التشغيل (متر)
- السرعة (ل/ د)
- القدرةالمستهلكة (Brake Horsepower)بالحصان
- الكفاءةعند نقطة التشغيل (%)
- الوزن الاجمالى (كجم)

أعمال التجارب للطلمبات:

١- يجرى على الطلمبات بعد تمام تركيبها والتأكد من سلامه التركيب طبقاً لشروط التنفيذ اختبارات التشغيل لمده لا تقل عن ٢٤ ساعة تشغيل مستمر مع التأكد من تحقيق منحنى أداء الطلمبة بالموقع باستخدام الأجهزة اللازمة للإختبار(الضغط –التصرف- القدرة).

٢- عدم وجود اهتزازات او أصوات غير طبيعيه طوال فتره التشغيل وعلى مدى التشغيل للطلمبة واستخدام الأجهزة اللازمة لتسجيلها.

٣-تسليم كافة المستهلكات التي يتم توريدها مع الطلمبه وكذلك الاسطوانات التعليميه والكتالوجات.

المواصفات الفنية للأعمال الكهربية :

- **منظومة التشغيل الأوتوماتيكى تتكون من:**

- لوحة بالمشتملات (PLC-ريليهات التحكم –لمبات البيان – ضواغط التشغيل والإيقاف – سليكتور التبديل بوضع التشغيل يدوى أوتوماتيك – قواطع MCB (AC-DC) – جميع ما يلزم للعمل على الوجه الأمثل)

- Ultrasonic level Transmitter

- Level Electrode يعمل كداعم إضافى لل Ultrasonic level Transmitter

- جميع التوصيلات والتمديدات الكهربية المطلوبة .

والمواصفات كالتالى:

١- Ultrasonic Level Transmitter

The pumping station will be equipped with an ultrasonic level transmitter to facilitate automatic pump operation control. These electronic level transmitters will include a power supply unit for optimal pump performance. They are designed to achieve a maximum fault accuracy of ٠,٥%.

The level transmitter will be of the differential pressure type, featuring a forged steel body, stainless steel rupture proofing, and an IP٦٨ rating. It will incorporate temperature compensation and a self-venting mechanism. The torque element will operate on an electronic ٤-٢٠ mA transmitter signal.

٢- Level Electrode

Submersible pumps will be safeguarded against dry running when operating below the minimum recommended water levels within the sump. This protection will be achieved through level electrodes mounted in an insulating, high-impact phenolic molding. These electrodes are impervious to corrosion and feature separate fixings for the flange-mounted base and cover.

The base will have a ٢٠ mm screwed conduit entry, designed to accommodate the electrodes and allow for adjustment of

their length. A sealing gasket will be fitted between the base and cap end, ensuring the entire head is sealed to prevent water ingress after installation. The electrodes themselves will be made of stainless steel tubes, sealed at one end and cut to the specified length.

All electrode circuits and components must conform to B.S. ٥٢٤٥ and PASEFA requirements or equivalent. The system will operate by circulating an A.C. current, which completes its circuit when the liquid contacts the electrodes. This current then activates a relay to initiate the necessary events.

Scope of Work:

The pump station control and monitoring system must be designed in full coordination with all pump station equipment. The Contractor is responsible for ensuring that all pump station equipment, including motor starters, MCCs, switchboards, efficiently integrate with the proposed control system.

The contractor's scope of work for this item includes, but is not limited to, the following:

١. Preparation of system engineering documents, including design, P&I drawings, specifications, and material/catalogue lists.
٢. Supply of all necessary materials.
٣. System assembly at the site.
٤. Preparation of application programming software for Programmable Logic Controllers (PLCs).
٥. Commissioning and start-up procedures.
٦. Preparation of a soft copy of as-built engineering documents and obtaining supervisor approval.
٧. On-site training for plant operators.

System Description:

The system is required to control and monitor the operation of the pump station equipment.

The control system will be PLC-based.

The system's design prioritizes high reliability, minimizing failures, and ensuring safe, satisfactory start-up and shut-down, continuous, and accurate operation with minimal maintenance.

An Uninterruptible Power Supply (UPS) will be provided.

The UPS capacity must be sufficient to power all instruments and the control panel.

The UPS backup time will be at least one hour.

The pump station's control system will automatically start, stop, and alternate pump priorities to balance operating hours among all duty pumps.

Pump start and stop levels will be controlled by an ultrasonic level transmitter concurrently with level electrode. An adjustable emergency high-level audible alarm with a reset button will also be provided.

In the event of an overload in any pump, the other pump will automatically operate.

All pumps will shut down as a dry run protection measure via level electrode in the pump station sump.

Automatic pump operation will be based on the sump level, utilizing ultrasonic level meters and level electrode. Key data to be considered by the contractor includes:

Alarm / Status	Water Level Description
Alarm	Maximum water level HHL
٢nd pump start	Start level of ٢nd pump HL
١st pump start	Start level of ١st pump
All pumps stop	Stop level LL
All pumps trip and alarm	Minimum water Level LLL

The PLC will execute the sequence of pump operations and manage relevant interlocks based on the level measurements from the transmitters. Level switches will serve as safety interlocks. Pump behavior must align with the pump manufacturer's system curve, and the number of pump starts should not exceed recommendations.

The PLC panel will be constructed from high-quality sheet steel, at least ٢ mm thick, with anti-corrosion properties and IP٥٤ protection. Sections will be fully protected and finished to a high standard. The control panel will be integrated into the low voltage distribution board (MDB).

Level switch status (HIHI-HI-LO-LOLO) will be displayed on the control panel.

The main signal from the transmitters will be ٤-٢٠mA with HART protocol.

Control and Monitoring of Pump Station:

a) The PLC unit shall adhere to the following specifications:

The PLC should be of modular type.

It shall be compatible with all IEC١١٣١ requirements. The CPU must feature floating-point capability, process control capabilities, and a real-time clock (RTC).

All empty slots in the racks must be covered by empty slot cover modules.

The number of I/Os used must not exceed ٧٥٪ of the CPU's maximum capacity.

The CPU shall be equipped with at least ٢Mbyte of RAM, compliant with IEC١١٣١-٣.

Analog I/O modules will have a minimum resolution of ١٢ bits per channel and be isolated. In case of PLC malfunction, the PLC outputs will transition to a safe condition, programmable as high, low, or last state. The PLC digital I/O modules will be high-density ٢٤VDC.

All signals from transmitters will be split into two branches for the PLC and indicators.

The PLC will execute the sequence of pump operations and relevant interlocks based on the level measured by the transmitters. Level switches will be used for safety interlocks.

The PLC will be equipped with a sufficient number of digital inputs, outputs, analog inputs, and analog outputs.

The system will operate via the PLC in Automatic Mode, and from a local position in Manual Local Mode.

The system will be capable of manual operation even if the PLC malfunctions.

The operator can define the sequence of operation.

PLC programming will be backed up on a flash-type removable memory.

Spare parts sufficient for ٢ years will be provided. I/O spare points should constitute at least ٢٥٪ of the total I/O for each card.

PLC environmental conditions will comply with IEC١١٣١-٢. The contractor is advised that the sewage pumping station's highly corrosive gases require protective actions to ensure long service life of components and conformal coating for all PLC modules.

PLC Environmental Conditions

Condition	Specification
Operating temperature	Max ٣٠°C
Relative humidity	Up to (٩٥)% without condensation. Up to ٩٠٪ in case of corrosive gases.
Corrosive environment	EIA ٣٦٠-٨٠ LEVEL III ISA S٧١.٠٤ GX severe

b) Control:

All pumps will start/stop automatically via the pump station's control system.

All pumps will shut down as a dry run protection measure through level switches in the pump station sump.

The control level will be selected by a selector switch installed on the MCC/Distribution board.

The pump operation system must be configured to allow Manual or Automatic operation using a Manual/Automatic selector switch.

c) Input/Output List:

Pump: Digital Inputs (DI) for Running, Stopped, Overload, temperature over, oil leakage, seal leakage, auto/off/manual, Digital Outputs (DO) for start and stop commands.

Level transmitter: DI for loss of echo, AI for level reading.

Level switch: DI for LSLL, LSL, LSH, LSHH.

control panel door open limit switch.

d) Spare Parts:

The spare parts for each station will include at least ١٠٪ of all components used in each panel (relays of different types, C.Bs, indication lamps, terminal blocks, bush buttons, labels, run hour meters, selector switches, digital indicators, analog isolators, analog splitters, surge arrestors, dry transformers, etc.) and ١٠٠٪ spare fuses. The Contractor should account for the PLC's spare parts.

The entire system's (all stations) spare parts will include at least ٢٠٪ of all components used (PLC CPU, Switches, gateways, converters, etc.).

Control Cable and Accessories:

All control cables will be stranded and shielded. The cross-section of control cables will be no less than ١,٥mm². Control cable trays or pipes will be separate from power cables, with a minimum distance of ٢٥cm from low voltage cables. Instrument cables will have collective screen shielding, and their cross-section will be no less than ١,٥ mm².

- تثبيت مكونات اللوحة بحيث يتم المحافظة على أقل نصف قطر إنحناء للكابلات مسموح به وعلى المحافظة على أقل مساحة بين الأجزاء باللوحة وجسم اللوحة بصفة عامة .
- أن تكون جميع التوصيلات الكهربائيه مطابقه للكود المصرى.
- أن تكون جميع الاسلاك الكهربائيه معتمده.

ويعتبر الكود المصرى ومواصفات الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى مكملة للشروط.

و على المقاول معاينة الموقع واستكمال أية بيانات فنية مطلوبة بعد المعاينة على الطبيعة وذلك قبل أن يتقدم بالعرض .

الادارة العامة للعقود و المشتريات

جدول الكميات لعملية : إحلال وتجديد محطة رفع صرف صحى الكرنك –إدارة الأقصر (مرحلة أولى)

م	بيان البنود	الوحدة	الكمية	الفئة	الإجمالي
١	توريد وتركيب طلمبة رفع صرف صحى رأسية طاردة مركزية تصرف ١٥٠ ل/ث رافع مانومترى ٢٢,٥ م سرعة ١٠٠٠ ل/د كاملة بالكوبلينج وتركب على المحرك القائم وخطى السحب والطرد القائمين بنظام closed coupling والبند يشمل كافة ما يلزم للتركيب وضبط الإتزان والتشغيل . والبند محمل عليه توريد ريشة طلمبة من نفس النوع.	عدد	٣		
٢	توريد وتركيب وإختبار منظومة تحكم أوتوماتيكى للتحكم فى تشغيل وإيقاف الطلمبات بنظام التتابع بإستخدام النظام المناسب وجهاز تحكم قابل للبرمجة PLC. ويتم تركيب اللوحة بعنبر التشغيل مع عمل اللازم من فتحات وفواريغ على الوجه الأمثل وطبقا لتعليمات جهاز الإشراف	مقط	١		
٣	بالمتر الطولي تعلية سور المحطة باستخدام شبك سلك بقلاوة وزوايا حديد محملة ومواسير حديد مجلفن لاتقل على ٤ بوصة والدهان بريمير لمنع الصدا وعمل واجهان ببويه الاكيه بارتفاع ١,٥م والبند يشمل التوريد والتركيب مما جميعة حسب أصول الصناعة والمواصفات الفنية واعتماد الرسومات التنفيذية قبل البدا فى التنفيذ وحسب تعليمات جهاز الاشراف	م.ط	٩٥		
٤	توريد محول بدء حركة (auto transformer) حسب العينة الموجودة بالمحطة	عدد	١		
٥	إنشاء غرفة أمن بأبعاد ١,٩x ٣,٥ متر x ٣ م إرتفاع والبند يشمل المبانى والبياض وأعمال النجارة والإنارة والبرايز	مقطوعية	١		

اللجنة:

١- رفعت حاشد

٢- الحسين خالد عطا

٣-

٤-

٥- ابو بكر

رئيس اللجنة:

يعتمد ،

التوقيع: (

لواء مهندس/ أحمد سعيد عرفة

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

الادارة العامة للعقود و المشتريات